



إيسيسكو
ICESCO

الأمم المتحدة للإيسيسكو للبحوث العربية

دورية علمية محكمة تُصدرها

منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلم والثقافة

المجلد الثاني - العدد الثاني
رجب 1447 / ديسمبر 2025

منشورات منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة
(إيسيسكو)

شارع الجيش الملكي، حي الرياض، ص. ب. 2275، ر. ب. 10104، الرباط، المملكة المغربية

المجلد الثاني - العدد الثاني
رجب 1447 / ديسمبر 2025

© إيسيسكو
جميع حقوق إعادة الإنتاج والترجمة والاقتباس محفوظة

الرقم الدولي الموحد للدوريات الورقية (ISSN): 5726-3007
الرقم الدولي الموحد للدوريات الإلكترونية (E-ISSN): 5734-3007

التصميم والطباعة في الإيسيسكو

+212537566052 | www.icesco.org | contact@icesco.org

هيئة التحرير

المشرف العام

د. سالم بن محمد المالك
المدير العام لمنظمة العالم الإسلامي
للثريّة والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

رئيس التحرير

أ.د. مجدي حاج إبراهيم

مدير التحرير

أ.م.د. أدهم محمد علي حموية

المحرر اللغوي

د. مهند عمر رنة

- أ.د. أحمد المتوكل
المملكة المغربية
- أ.د. رمزي البعلبكي
الجمهورية اللبنانية
- أ.د. سعد مصلوح
جمهورية مصر العربية
- أ.د. عبد السلام المسدي
الجمهورية التونسية
- أ.د. عبد العزيز الحربي
المملكة العربية السعودية
- أ.د. محمد حسين آل ياسين
جمهورية العراق
- أ.د. محمد عدنان البخيت
المملكة الأردنية الهاشمية
- أ.د. مسعود صحراوي
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- أ.د. وليد القصاب
الجمهورية العربية السورية
- أ.د. أون يون كيونغ (نبيلة)
جمهورية كوريا
- أ.د. رحمة أحمد الحاج عثمان
ماليزيا
- أ.د. محمد طالب الحوري
الولايات المتحدة الأمريكية
- أ.د. نيكولاس روزر نبوت
مملكة إسبانيا

الهيئة الاستشارية

“مجلة الإيسيسكو للغة العربية” دورته علمية محكمة للبحوث في اللغة العربية وآدابها وعلومها، تُصدرها منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، في شهري يونيو وديسمبر (حزيران وكانون الأول) من كل عام، وبشتمل نطاقها على محورين لبحوث اللغة العربية وآدابها وعلومها:

- المحور النظري، وبضمّ البحوث اللسانية والأدبية والنقدية.
- المحور التطبيقي، وبضمّ البحوث التعليمية والترجمية والحوسبية.

لا تمثل آراء الكتاب بالضرورة توجهات منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

مراسلة المجلة

مركز اللغة العربية للناطقين بغيرها

منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة

(إيسيسكو)

شارع الجيش الملكي، حي الرياض، ص.ب. 2275، ر.ب. 10104

الرباط، المملكة المغربية

www.ijal.icesco.org || ijal@icesco.org

ضوابط النشر

- أن يتسم البحث بالجدّة والموضوعيّة والرّصانة العلميّة.
- ألا يكون البحث منشورًا أو مقدّمًا للنشر في أيّ وعاءٍ علميٍّ آخر.
- ألا تتجاوز نسبة الاقتباس في البحث 30% (مع استثناء المصادر والمراجع).
- أن يكون عدد كلمات البحث ما بين 5000-7000 كلمة؛ إضافة إلى ملخص للبحث كلمائه ما بين 200-300 كلمة، وترجمته إلى الإنجليزية.
- أن يكون التوثيق بطريقة الحواشي في كل صفحة، وتُدرج أرقامها بعد علامات الترقيم في المتن، والترقيم جديد لكل صفحة.
- أن يكون التوثيق وفق نظام شيكاغو Chicago.
- أن تُضاف قائمة للمصادر والمراجع مكنوبة بالحروف اللاتينية.
- أن تُرسل البحوث من خلال إنشاء حساب في موقع المجلة (ijal.icesco.org).

أجدية الخط العربي في القرن الأول للهجرة: نحو رؤية جمالية

- 7 عبد الله فتيني
المنظومات التعليمية العربية ومكانتها في حماية اللغات المحلية وتعليمها: قراءة في نماذج
من المخطوطات العجمية في تمبكتو
- 49 عبد الكريم حمد
مسيرة المرأة في ميدان علوم اللغة العربية وآدابها
- 79 عبد الرزاق السعدي
التجربة المريضية في خدمة اللغة العربية: قراءة تحليلية في العوامل والمعالم
- 117 عبد الأحد لوح
المصطلح في معجم الدوحة التاريخي للغة العربية: مادة (جمد) أمودجا
- 145 مقبل التام الأحدي
منهج المعجم التاريخي للشارقة وأثره في صناعة الحقائق الاصطلاحية: قراءة وصفية نقدية
- 169 الأخضر الأخضر
بلاغة الاكتفاء في شعر أبي الحسن البخاري (ت 467هـ)
- 199 مصطفى يوسف الضايح
كتاب "إظهار الأسرار في النحو" للبركوي (ت 981هـ): قراءة في تبويبه، وبنية المعرفة،
ومقارنته ببعض المتون التعليمية
- 231 مهند عمر رنة
مناهج التعليم البديلة في عالم مفتوح: التعلم المتكامل للعربية لغة أجنبية في دول جنوبي
شرق آسيا
- 253 قمر الزمان عبد الغني
الكفايات المهنية التربوية اللازمة لمعلمي العربية للناطقين بغيرها في كليات الإلهيات التركية
- 275 أحمد مصري



منهج المعجم التاريخي للشارقة وأثره في صناعة الحقائق الاصطلاحية قراءة وصفية نقدية*

الأخضر الأخضر*

مُستخلص

هذا البحث في القراءة المعجمية من حيث أبوابها ومفاتيحها المحرصة على ضبط المصطلح وفق منهج علمي دأب عليه الحدائق والعقلاء، فقد تُستفتح بها الفنون باستقلالية محمودة، فتحرر الحقائق وَفَقَهُ، وتُقتنص الشرائط والضوابط عِنْدَهُ، وتكتمل المباني من حيث مناهجها ومصطلحاتها، وتشدُّ إليها المدارس والمسالك أعناقها، ومن الإشكالات المشرقة النظر في منهج جمع العلوم في بوتقة واحدة على اختلاف مقدماتها العقدية واللغوية والخطابية، فكان الاستهلال ببيان الفروق الوضعية والاستعمالية بين يدي تحقيق مقام الحمل، من حيث الكشف عن المرادات وتصورها؛ تربيًا بمراحل محاكمة نوازها، مع رعي التمثيل تحقيقًا لماهية الآثار المترتبة على التنظير، كل ذلك بمنهجٍ وصفيٍ نقديٍّ وفق اعتبارات مختلفة.

مفاتيح البحث: القراءة، المعجمية، الاصطلاح، الاستعمال اللغوي، المعجم التاريخي

* أستاذ الأصول والمقاصد، جامعة وهران، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، islemakhdari@icloud.com



The Methodology of the Sharjah Historical Dictionary and its Impact on the Formation of Terminological Facts: A Descriptive and Critical Review

Alakhdar Alakhdari*

Abstract

This study addresses lexicographical reading in terms of its categories and operative keys that facilitate the precise regulation of terminology according to a scientific method adopted by discerning scholars and rational thinkers. Through this approach, disciplines may be introduced with an acceptable degree of methodological independence, enabling the clarification of concepts, the formulation of conditions and parameters, and the completion of disciplinary structures in terms of their methodologies and terminologies. It is an approach to which schools of thought and intellectual traditions have devoted sustained attention. One of the central problematics addressed in this study is the tendency to aggregate diverse sciences within a single framework despite their differing doctrinal, linguistic, and discursive premises. Accordingly, the study begins by delineating the conventional and functional distinctions among terms, with a view to uncovering and conceptualizing their intended meanings, while adhering to the stages of critically examining their underlying causes. Attention is also given to illustrative exemplification in order to determine the nature of the consequences that arise from theoretical construction. All of this is pursued through a descriptive–critical methodology grounded in multiple analytical considerations.

Keywords: *Reading, lexicography, terminology, linguistic usage, historical dictionary*

* Professor of Islamic Jurisprudence and its Objectives (al-Maqāsid), University of Oran, Algeria, islemakhdari@icloud.com.

مُقَدِّمَةٌ

إن بسطَ المباحث على مقتضى المناسبات العقلية، وسوقَ الدليل؛ مقيدٌ بهجر التوسُّمات الذوقية على وجهٍ يجمع فيه الناظرُ بين تحرير التصوُّرات الصحيحة، والحجج الصريحة مُتَدَرِّعًا بمعهود العرب فهُمَّا وصوغًا وتعليلاً.

والجامع في ذلك حصراً التردُّد على ثلاثية الوضع والاستعمال والحمل، بمنهج نسج الحقائق على طريقي التقريب والتحديد؛ إذ التعويلُ على مناهج المناطق حدًّا ورسمًا وترادفًا، أو مناهج التقريب ضربًا للمثل وذكرًا للأقسام؛ بحسب اعتبارات المعاني، على معنى أن الوَضْع يُجِيلُ على الحقيقة اللغوية التي يَجُدُّها القدرُ المشتركُ بين المعاني المتناثرة وسطَ المداخل الكليَّة المخرَّجة على جنسٍ أجناس الجذور العالية.

و"يكشف الاستعمال اللغوي للفظ (مُقَدِّمَةٌ) - كما أوردته المعجمات ودَوْنَتَه النصوص - أنه يدلُّ على السبق، والأولوية، والتقدم، وهذا ما نتلمَّسه من السياقات اللغوية التي ورد فيها، إذ دارت في فلك هذا المعنى العام".¹

أما الاستعمالُ بقسميه الشرعيِّ والاصطلاحِيِّ، فإنه يسوقُ الحقائق اللغويةَ وجهةً ما يريدُ، باعتبار عُرْفِ الخطاب، فقد يُضَيِّقُ واسعًا، أو يطابقُ معلومًا، أو يُعْمِلُ لازمًا؛ من غير خروجٍ عن إمامة الوضع اللُّغوي، قال أحمد زايد: "أما المقَدِّمَةٌ في الاستعمال الاصطلاحِي، فقد ذكرت كُتُبُ مصطلحات العلوم والفنون عدةً استعمالاً اصطلاحيةً للمقدِّمة عند العلماء العرب القدماء، وهذه الاستعمالات قد تباينت حسب كُلِّ فنٍّ وصنعة".²

وأما الحملُ فمُتعلِّقٌ بالكشف عن مُرادِ الخطاب بما تُقرِّره الإلزاماتُ اللغوية والمعهوداتُ الاستعمالية.

¹ أحمد محمد علي حسن زايد، "بنية المقَدِّمة في المعجمات اللفظية التراثية: قراءة تحليلية"، مجلة كلية الآداب، جامعة بورسعيد، 11(11)، 2018، ص787.

² السابق نفسه.

وتنشأ الإشكالية التي أثارت باركاً من التأثير العميق للقراءة المعجمية في تحديد الحقائق الاصطلاحية، وما يرتبط بها من شرائط وضوابط، إذ تظهر الحاجة إلى دراسة كيفية صوغ المصطلحات في المعاجم، وضبط معانيها سياقياً ومؤسسياً، وما إن كانت هذه القراءة تُمكن الباحث من بناء حقيقة اصطلاحية معيارية.

ومن الأسئلة البحثية:

- كيف تنعكس القراءة المعجمية على بناء المصطلح الاصطلاحي بدقة ووضوح في العلوم العربية؟

- ما الآليات التي يعتمدونها المعجميون في ضبط حدود المصطلحات اللغوية؟

- ما أثر القيود الصياغية والمنطقية على تشكيل الحقائق الاصطلاحية؟

ويتوسل البحث بالمنهج الوصفي، مع تطبيقات نصية على المعجم التاريخي لإمارة المشاركة، ويشمل تحليل المداخل الاصطلاحية في المعاجم، والكشف عن الأسس الدلالية والمنطقية التي تحكم صوغها، مع رصد كيفية توظيف الشرائط والضوابط النصية والأسلوبية في تحديد الاصطلاحات.

أما الدراسات السابقة فقد استبدت بالصناعة المعجمية تأريخاً ودلالةً وتفعيلاً، واستقلّ المناطق بالجمع بين المختلفات في أجناسهم الذاتية وأعراضهم الخاصة، والتفريق بين المتشابهات في فصولهم الذاتية وأعراضهم العامة، ومن مثل ما دَوّن في الصناعة المعجمية:

- "حركة التأليف عند العرب"، لأحمد الطرابلسي.

- "صناعة المعجم الحديث"، و"علم الدلالة"، لأحمد مختار عمر.

- "صناعة المعجم العربي لغير الناطقين بالعربية"، من إصدار المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو)، مكتب تنسيق التعريب في الرباط.

- "العربية و علم اللغة البنيوي"، لحلمي خليل.

- "علم اللغة وصناعة المعجم"، لعلي القاسمي.

- "قضايا المعجم العربي في كتابات ابن الطيب الشرقي"، لعبد العلي الودغيري.

- "المعجم العربي"، لقاسم رياض.

- "المعجم العربي: نشأته وتطوره"، لحسين نصار.

والجامع في هذا الحديث أنه حديثٌ أُعزُّ، ففيه مراجعة فقيهين لأميرين، وفيه تلقّي تابعي عن تابعي، وصحابي عن صحابي، ورسول عن رسول، وكان عمر بن عبد العزيز أمير المدينة، وكان المغيرة بن شعبة أمير الكوفة.

والحاصلُ أنه إذا كان تقريرُ التكليف جامعًا شتات الفقهاء والأمرء، وداعيًا إلى تسلسل الصحابة والأتباع، والملائكة والأنبياء؛ فإن تتبُّع موارد اللسان العربي دونه خرطُ القتاد، وتحصيلُ مداخله بالحمل على المراد تحيُّلاً أو ما اشتمل عليه المراد.

وقد شاء المولى عزَّ وجلَّ أن يُديرَ دقَّةَ المجامع اللغويَّة صاحبُ السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي، عضو المجلس الأعلى، حاكم الشارقة، الرئيس الأعلى لمجمع اللغة العربية في الشارقة، والرئيس الأعلى لمشروع المعجم، فتحقَّق لسان العربي المقصدُ الأسنى الذي تشوَّفت إليه الأمة، إذ تردَّدت أقلامُ الحدَّاق على عصور اللغة قبل الإسلام، مُتَّيِّبةً بالعصر الإسلامي والعباسي، وعصر الدول والإمارات، والعصر الحديث، وهذا الأخير يمتدُّ بين عامي (1798-2020)، مراوحة بين الكلمات حاملةً المعاني، والكلمات الوظيفية، والكلمات المنحوتة والمركَّبة، والعبارات السياقية والاصطلاحية، والأمثال والرموز والمختصرات اللغوية.

وآثر المنهج ترتيب المواد بحسب أصولها (الجدور)، وفق الحرف الأول فالثاني فالثالث من حروف الهجاء، على نهج سلكه أبو عمرو الشيباني (ت206هـ) في كتاب "الجم"، وانتظمت خيوطه مع الزمخشري (ت538هـ) في "أساس البلاغة".

وارتقى التحريُّ إلى شِراخ التاليف بين النقوش العربية القديمة جنوبيةً كانت أم شماليةً، مكتوبة بخط النَّقش، ومفسَّرة بالكتابة العربية المعاصرة؛ وبين النظائر السامية التي كتبت بحروف لغتها، وبنطق عربي تقريبي، ونُسجت مداخل المعجم بتقديم الأفعال على الأسماء وفق الميزان الصرفي.

وعني المعجمُ كذلك بالمولَّد، والمُعرب، والدخيل، والمُحدَّث، واقتصر على العربية الفصحى المشتركة بين جميع الأقطار العربية تدوينًا أو استعمالًا، ورُتبت المعاني بحسب الوضع الأول ثم الذي يليه من حيث الترتيب الزمني، وقُدِّمت الحقائق على المجازات، والمعاني الشائعة على أقلها شيوعًا، والحسبية على العقلية.

ثانياً: المنهج التفصيلي

لا يخرج المنهج القصيد في المعجم التاريخي عن مواقيت العلوم العقلية والنقلية، من حيث الاعتماد على القدر المشترك في جمع المعاني الكلية، وتقرير ذيول المسميات تحت جنس المدخل، وأنواع الشواهد على هامش جنس المعاني.

وجماع ماهية المنهج يحده ضرب الأمثال، فالجذر [س ق ف] جنس لأنواع من المدخل والمعاني، أولها المعاني الكلية التي تُحصَلُ بمنهج القدر المشترك، والإحالة في ذلك على أمثال ابن فارس (ت395هـ)، فقد قال: "إن للغة العرب مقاييس صحيحة، وأصولاً تتفرّع منها فروع، وقد أَلَّفَ الناسُ في جوامع اللغة ما أَلَّفُوا، ولم يُعَرِّبوا في شيء من ذلك عن مقياسٍ من تلك المقاييس، ولا أصلٍ من الأصول، والذي أومأنا إليه بابٌ من العِلْمِ جليل، وله حَظْرٌ عظيم، وقد صدّرنا كلَّ فصلٍ بأصله الذي يتفرّع منه مسائله، حتى تكون الجملة الموجزة شاملةً للتفصيل، ويكون المجيب عمّا يُسأل عنه مجيباً عن الباب المبسوط بأوجز لفظٍ وأقرّبه".¹

والمعاني الكلية للجذر [س ق ف] كما ورد في المعجم التاريخي للغة العربية:²

- الارتفاع والطول.

- غطاء المنزل ونحوه.

قال ابن فارس في بيان القدر المشترك بين معاني الجذر [س ق ف]: "السيرُ والقافُ والفاءُ أصلٌ يدلُّ على ارتفاع في إطلال وانحناء، من ذلك السقفُ سَقْفُ البيت، لأنه عالٍ مُطِلٌّ، والسقيفةُ الصُّفَّةُ، والسقيفةُ كُلُّ لوح عريض في بناء إذا ظَهَرَ من حائط، والسماءُ سَقْفٌ، قال الله تعالى: ((وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا)) [الأنبياء: 32]، ومن الباب الأُسُفُّ من الرجال، وهو الطويل المنحني؛ يقال: أُسِفُّ بَيْنُ السَّقْفِ".³

¹ ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الفكر، 1979)، مادة (سقف).

² انظر: المعجم التاريخي للغة العربية، الجذر [س ق ف]، الاطلاع في 20 نوفمبر 2025.

³ ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (سقف).

وثاني أنواع المداخل والمعاني للجذر [س ق ف] هو مداخله التي بلغ إجمالي عددها تسعة عشر مدخلاً، هي وفق ورودها في المعجم التاريخي للغة العربية:¹

| | |
|--|-----|
| 1. سَقَفَ | فعل |
| 2. سَوَّفَ | فعل |
| 3. أُسْقِفَ | فعل |
| 4. سَقَّفَ | فعل |
| 5. تَسَقَّفَ | فعل |
| 1 - 5 | |
| * تَسَقَّفَ مُلَانٌ: صَارَ أُسْقِفًا. | |
| ع العباسي (750/413م) إلى (1258/656م) | |
| قال الخطابي (ت: 388هـ = 998م) يَشْرَحُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي كِتَابِهِ يَا هَلْ نَجْرَانُ: «وَعَلَى أَنَا يُعْتَرَوُا أُسْقِفًا مِنْ بَسْقِيَاءَهُ». | |
| "والسقيفي إن كان أراد جمع الأسقف فهو جمع على غير قياس، وإنما جاء على وزنه مصادر من الكلام... فإن شلك بها مثلك المصادر كان معناها: لا يمتنع أسقف من التسقف، ولا راهب من الترهيب". | |
| الخطابي، غريب الحديث، تح: العزباوي، ج: 1، ص: 499. | |
| 2 - 5 | |
| و — السَّنَاءُ: صَارَ لَهُ غِطَاءٌ. | |
| ع العباسي (750/413م) إلى (1258/656م) | |
| قال ابن سينا (ت: 428هـ = 1036م) يَصِفُ أَحَدَ بَطُونِ الدَّمَاعِ: | |
| "وأما البطن الوسط فإنه كمنقذ من الجزء المتقدم إلى الجزء المؤخر... ويتسقف مبدأ هذا البطن الأوسط يسقف كروي الباطن". | |
| ابن سينا، القانون في الطب، تح: الصناوي، ج: 2، ص: 7. | |
| 6. أُسْقِفَ | اسم |
| 7. أُسْقِفٌ، أُسْقِفٌ | اسم |
| 8. أُسْقِفٌ | اسم |
| 9. أُسْقِفِيَّةٌ | اسم |
| 10. سِقَافَةٌ | اسم |
| 11. سَقْفٌ | اسم |
| 12. سُقْفٌ | اسم |
| 13. سَقَافٌ | اسم |

¹ انظر: المعجم التاريخي للغة العربية، الجذر [س ق ف]، الاطلاع في 20 نوفمبر 2025.

| | |
|-----|---------------------------|
| اسم | 14. سَقِيفِي |
| اسم | 15. سَقِيف |
| اسم | 16. سَقِيفَة |
| اسم | 17. مُسَقِّف |
| اسم | 18. مُسَقِّف / مُسَقِّفَة |
| اسم | 19. مُسَقِّف |

والحاصل في المذكورات على اختلاف أنحائها؛ أن الجذور في المعجم أجناس للمداخل، والمداخل أجناس المعاني التي تندرج تحتها، والمعاني أجناس شواهدا المشتركة. والقدر الذي تشوّفت إليه في هذا البحث؛ هو تحصيل الحقائق الاصطلاحية من الصناعة المعجمية، تمهيدا للعمل الموسوعي الذي أحال عليه مالتشوك في "مقدمة إلى معجمية الشرح والتأليفية"، إذ دعا إلى تعميق العمل المعجمي بعيدا من الاكتفاء بالنصوص الأدبية، والتركيز على تقديم التعليق على المعنى والشكل عبر بيانات لغوية متنوعة؛ قرآنية، وحديثية، وأمثال، ومصطلحات من الحقول المعرفية المختلفة، ورأى مالتشوك ضرورة بناء بنية موسوعية للمعجم تتجاوز النقل الأدبي إلى المعالجة المنهجية والتحليلية الدقيقة لكل وحدة لغوية، فيُشرح المدخل المعجمي بالتعريف المنهجي والسمات الدلالية والإجرائية والمقارنة، لا بالشاهد الأدبي أو السياق الأدبي التقليدي، وهذه الرؤية جعلت من معجمية الشرح والتأليفية حقلا قادرا على بناء المعنى وشرح الوظيفة بعيدا من هيمنة الأدب، مع إرساء أسس موضوعية دقيقة للتأصيل وتعميد المداخل المعجمية في البناء التفسيري والتألفي، وهذا العمل الموسوعي في حاجة إلى مؤسسة تنصهر فيها التخصصات والمناهج.¹

¹ انظر: إيغور مالتشوك، أندري كالس، آلان بولغار، مقدمة لمعجمية الشرح والتأليفية، ترجمة: هلال بن حسن (تونس): وزارة الثقافة والحفاظة على التراث، (2010).

صناعة الحقائق وفق المناهج المنطقية والتقريبية

عمدة هذا المنهج الجمع بين المختلفات أو المتشابهات بالقدر المشترك، جرياً على منطق رعي المنفعة جمعاً للمختلف أو المتشابه، وبيان ذلك أن العقلاء اعتكفوا على قسم التصورات، فأقاموا الحدود والرسوم، واستبدلوا ألفاظاً بألفاظ على وجه تحرزوا فيه من الدور الضمني الصريح، وتجنّبوا المساوي والأخفى في الجهالة، وعبأوا تحديده ما لا يُعرف إلا بعد معرفة المُعرّف، في حين سلك غيرهم منهج تقريب الحقائق، فضربوا الأمثال، وقسموا الأقسام، وبدّلوا الغريب بالمشهور المشهود، إذ عدّوا الحقائق ذرائع المحاكمات التي يُكتفى فيها بأقل ما قيل، ولكني أرى سؤق التصورات وصناعتها على منهج ترديد مقولات المناطقة ومُقربي الحقائق بطريق المراوحة، حتى يحيط النظر بمعصم الماهيات، ويدفع كلّ خللٍ في المحاكمات، على أن يستفتح السالك بالبيان المجمل بأدوات الخيال، والسمع، والرسم، والتحيّل، ثم يُثني بالبيان التفصيلي بمنهجي التقريب والتحديد.

ومن المناهج الرائدة عند العقلاء في صناعة الاستدلال؛ منهج القدر المشترك المستوحى من المدونات التراثية الفقهية، والأصولية، والمقاصدية، وهو المسلك الذي يتربص بالمختلفات ليجمعها على قدر تتفق عنده الجزئيات بعامّة، وهذا الطريق تملأت عليه الأسفار، إذ عوّل الفقه على هذا القانون في انتخاب القواعد الفقهية، وضرب علماء الأصول المثل في ترجمته لاقتناص القواعد الأصولية، واعتمده أهل الحديث في تبويب الأحاديث على خلاف بينهم في الغاية المُتَشَوِّف إليها، وهو البيان الذي استفتح به المناطقة كليّاتهم الخمسة (الجنس، النوع، الفصل، الخاصة، العرض العام)، وحاول علماء المقاصد بأخرة التأسيس لهذه المنظومة عبر الإمام الشاطبي (ت790هـ) في "الموافقات"، والإمام محمد الطاهر ابن عاشور، وبخاصة في باب الاستدلال، إذ تجلّت صناعة القدر المشترك في المسالك التي ساقها في الكشف عن المقاصد.

وفيما يأتي تحرير القول تفصيلاً في منهج القدر المشترك.

أولاً: المنهج المنطقي

وُقِّتَ الجنسُ للجمع بين الضرائر المختلفة من حيث حقائقها، بطريق النظر إلى النقطة الفاصلة والجامعة بين الأنواع المختلفة، إذ عَرَفَ المناطقُ الجنسَ بأنه كليٌّ يُحْمَلُ على أشياء مختلفة الذوات والحقائق في جواب: "ما هو؟"¹، ولك أن تقول إن الجنس هو جزء الماهية الذي هو أعمُّ منها؛ لصدقه عليها وعلى غيرها من مثل الحيوان، قال ابن هشام (ت761هـ): "الكلمة جنسٌ تحته هذه الأنواع الثلاثة لا غير"².

والفصلُ يُرَسَمُ بأنه كليٌّ يُحْمَلُ على الشيء في جواب: "أي شيء هو في جوهره؟"³، مثاله (الناطق) المميّز نوعَ الإنسان من الأنواع المشاركة إياه في جنس الحيوان، من مثل نوع الأسد، ونوع الفيل، ونوع البقر، فذاك الجزء من ماهية النوع الإنساني يميّزه من سائر الأنواع، والجزء الآخر من ماهيته هو الحيوانية، وهو المشترك بينه وبين سائر الأنواع.⁴

والنوعُ بأحد المعنيين يُرَسَمُ بأنه كليٌّ يُحْمَلُ على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب: "ما هو؟"، وبالمعنى الثاني يُرَسَمُ بأنه كليٌّ يُحْمَلُ عليه الجنس وعلى غيره حملاً ذاتياً.⁵

والخاصة تُرَسَمُ بأنها كليةٌ تُحْمَلُ على ما تحت حقيقة واحدة فقط حملاً غير ذاتي،⁶ فإنها تكون مميزة للشيء في عرضه، لا في جوهره وذاته.⁷

والعرضُ العامُّ يُرَسَمُ بأنه كليٌّ يُطَلَقُ على حقائق مختلفة.⁸

¹ الغزالي، معيار العلم، تحقيق: سليمان دنيا (القاهرة: دار المعارف، 1961)، ص106.

² ابن هشام، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (القاهرة: دار الطلائع، 2004)، ص35.

³ انظر: الغزالي، معيار العلم، ص106.

⁴ انظر: قطب مصطفى سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه (دمشق: دار الفكر، ط1، 2000)، ص321.

⁵ انظر: الغزالي، معيار العلم، ص106.

⁶ انظر: السابق نفسه.

⁷ انظر: الشريف الجرجاني، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1983)، ص167.

⁸ انظر: الغزالي، معيار العلم، ص107.

ثانيًا: المنهج الشرعي

يتوزع على أنحاء:

1. **المنهج الفقهي:** لما أعيت الفروعُ الفقهيةُ الحدّاقَ، وقصدوا إلى حفظها وصيانتها من النسيان؛ تشوّفوا إلى جلب كليات جامعة سُمّيت فيما بعد "القواعد الفقهية"، وقد عرّفها بعضُ العلماء اصطلاحًا، فالإمام المقرئ التلمساني (ت758هـ) يقول: "كلُّ كَلِيٍّ هو أخصُّ من الأصول وسائر المعاني العقلية العامة، وأعمُّ من العقود وجملة الضوابط الفقهية الخاصة".¹ والإمام تاج الدين السبكي (ت771هـ) يقول: "الأمر الكليُّ الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يُفهم أحكامها منها".²

والإمام التفتازاني (ت793هـ) يقول: "حكم كليُّ ينطبق على جزئياته ليتعرّف أحكامها منه".³

والعلامة الكفوي (ت1094هـ) يقول: "فضية كَلِيَّة من حيث اشتمالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها".⁴

والإمام الحموي الحنفي (ت1098هـ) يقول: "القاعدة عند الفقهاء غيرها عند النحاة والأصوليين؛ إذ هي عند الفقهاء حكمٌ أكثرى لا كليُّ ينطبق على أكثر جزئياته لتعرّف أحكامها منه".⁵

2. **المنهج الأصولي:** قصّد الأصولي إلى أن يورث الفقه منهجًا لمحاكمة النوازل والحوادث، فاعتكف على صناعة رائدة بمنهج موفّق جمّع به القوانين الكليّة الكاشفة عن الفروع.

¹ المقرئ التلمساني، القواعد، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد (مكة المكرمة: جامعة أم القرى)، ج1: ص212.

² السبكي، الأشباه والنظائر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1991)، ج1: ص11.

³ التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح لمن التنقيح في أصول الفقه، تحقيق: زكريا عميرات (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1)، ج1: ص35.

⁴ الكفوي، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1998)، ص728.

⁵ الحموي الحنفي، غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1985)، ج1: ص51.

3. **المنهج المقاصدي:** اعتمد الفقه المقاصدي المنهج نفسه في تخريج القصد من العلل، وفي سوق طرائق الاستدلال وتخريج القواعد المقاصدية، فطبّق الإمام الشاطبي - في مسالك الكشف عن مُراد الباري عزَّ وجلَّ - منهج القدر المشترك، من حيث الجمع بين الأوامر والنواهي، والاعتبار بالعلل والمناسبات، ومقتضيات المسكوتات.

وقد ألمح إلى هذا المسلك الإمام مالك عند تقييده مدوّنته باسم "الموطأ"، تلوياً بالمنهج المنتخب، وهو الطريق الذي سلكه المحدثون، وأرباب القواعد الفقهية في تدوين الأبواب والتراجم، بل إن أهل الميزان والكليات الشرعية انتخبوا هذه الفلسفة في استقراء ما يُسمّى "الكليات الخمسة"، وهو المعيار الذي عني به ابن عاشور في بيان مسالك تخريج المقاصد، والغريب أنه مثّل بمثل الإمام مالك في "باب بيع الغرر"، الجامع عيون مسائل النهي عن المزابنة، وبيع الجزاف بالمكيل، وحديث حبان بن منقذ.

ولعل من أبرز خصائص مسلك التعليل الشرعي في درك المقصود:

- الارتقاء من التعليل الجزئي إلى التعليل الكلي.
- توظيف منظومة التعليل على اعتبار أن العلة دليل على الأحكام، لا صفة لها.
- والحاصل في الفرق بين المنهجين؛ أن التوسُّم الأصولي اعتنى بأصول ومناهج في تخريج الأحكام، وذلك وفق ما يأتي:

(أ) **الاعتماد على الوصف الظاهر المنضبط:** فيه جلبٌ للحُكم ظناً، وتنويه بالحكمة التي تكون عنده لا به، على معنى أن هناك قصداً مزدوجاً عند الاحتكام إلى التوصيف المناسب، إذ تُوقَّت العلامات لمعرفة الأحكام والحكم حتى يكون أدعى للامثال والإذعان، وعلى هذا القدر اعتكف الأصوليون، إذ أهملوا الحكم بحجة أنها غير منضبطة ولا مطرّدة ولا واضحة ولا ثابتة، ووجّهوا التعلُّق وجهة الوصف الجالب، وقد دفع إلى ذلك أصل الضبط والتحديد، فقالوا: "نصّب الشارع المظنّة في موضع الحكمة، ضبطاً للقوانين الشرعية"¹، والقصد إلى رفع الحرج عن المكلفين، ودفع التشويش عنهم بإيجاب التحديد والتوقيت.

¹ الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (القاهرة: دار ابن عفران، ط1، 1997)، ج:1، ص396.

(ب) الاعتماد على الدليل الأحادي: فيه اقتصر المنهج الأصولي على الدليل الجزئي، مع اشتراط الصحة سنداً أو متناً أو إلحاقاً، أو رفعاً أو اتفاقاً أكثريةً، فقالوا: "إذا صحَّ الحديث فهو مذهب"، واستدلوا بأقل مراتب القياس قصداً، وبمذهب الصحابي وقفاً أو رفعاً، وبجسيمة العمل تواتراً عملياً، بل إنك لتقف على تعليق مرسل في الاستدلال، بل على منع ما يجوز لئلا يتطرق به إلى ما لا يجوز، والأخذ بأقل قيل، والحكم باستصحاب البراءة الأصلية حال تعدد الاحتكام، والغاية من كل ذلك الوصول إلى ملامسة مراد التشريع، ولو على سبيل الظن غير الجازم، ولتحصيل الطمأنينة قال الأصولي إن الظن يُنزَل منزلة القطع في الأحكام العملية.¹

(ج) تردّد التوصيف بين التصريح والتلميح: فيه يقف الحدّاق عند مقام التصريح من العلل وقوفاً أقلّياً، وعند مقام التلميح وقوفاً أكثريةً، إذ الاعتماد على أوصاف مناسبة الأحكام، وقيد الصحة فيها مقيد بما لو عُرضت على العقول لتلقّتها بالقبول، وإن دلّت على اعتبارها تلويحات وإشارات، وقصد الشارع فيها أن يكون للنظر حظّ وافر في التشريع، فلا يخلد إلى الدعة والراحة، بل إلى بذل الوسع والجهد في تحصيل الحق.

وفي المقابل ذهب علماء المقاصد إلى أبعد من ذلك، إذ أخذوا بتعليمات الأصوليين، ولكن بتوظيف جديد، بغية التماس القطع، فعدّلوا:²

- أولاً من الدليل الأحادي - وإن كان صحيحاً - إلى الدليل المتواتر، وهو القدر الجامع للدليل أو العلة حيث اعتبرت دليلاً، فقالوا إن الأدلة ظنيّة من حيث انفرادها، قطعية من حيث اجتماعها، جلباً لفلسفة التظاهر والتعاقد، يتجلّى ذلك واضحاً في المسالك التي وقتها الشاطبي وابن عاشور في باب طرق الكشف عن المراد.
- ثانياً في الارتقاء بالعلل من التوصيف إلى مراتب الاستدلال، إذ جعلوا العلة دليلاً كاشفاً عن المقصد الباطني، واشتروا اشتراك العلل بين يدي الاستدلال على المرادات؛ تحقيقاً لرتب الاحتياط.

¹ انظر: الأخضر الأخصري، الإمام في مقاصد رب الأنام (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2011)، ص180.

² انظر: المرجع السابق، ص187.

صناعة المُسمَّى الاصطلاحى على منهج المعجم التاريخي للغة العربية

أسوق منهج الصناعة المعجمية على نحوين، تحصيلاً لأقل الجمع، وذلك وفق ما يأتي:

أولاً: تعديل الحقائق الاصطلاحية بميزان منهج المعجم

من مُثُل هذا التعديل تعريف المقاصد وفق الوضع والاستعمال، ففي الوضع اللغوي المعجمي تندرج المقاصد تحت الجذر [ق ص د]، و"القاف والصاد والذال أصول ثلاثة، يدلُّ أحدها على إتيان شيءٍ وأمِّه، والآخرُ على اكتنازٍ في الشيء".¹

وقال الزبيدي (ت1205هـ): "وفي (سرّ الصناعة) لابن جني: أصلُ [ق ص د] ومواقعها في كلام العرب؛ الاعتزام والتوجه والنهوض والنهوض نحو الشيء، على اعتدالٍ كان ذلك أو جورٍ، هذا أصله في الحقيقة، وإن كان قد يُخصُّ في بعض المواضع بقصد الاستقامة دُونَ الميل، ألا ترى أنك تقصد الجورَ تارة كما تقصد العدلَ أخرى؟ فالاعتزام والتوجه شاملٌ لهما جميعاً".²

والمقاصد في الاستعمال الاصطلاحى عرّفها ابن عاشور بأنها "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أصول التشريع أو معظمها، بحيث لا تختصُّ ملاحظتها بالكون في نوع خاصٍّ من أحكام الشريعة، وتدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، كما تدخل في هذا أيضاً معانٍ من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"،³ وحملَ غيره المقاصد على الغاية، أو على الأسرار الخفية، والحاصل في الاستدراك على هذه المعرفات أنها معييةٌ من حيث الدور والتعريف بما هو أخفى، وهو ما أورث خللاً في دَرْك المقاصد، والسبب الأصيل في مجانبة المعرفات الحقيقة التامة من حيث:

¹ ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (قصد).

² الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج (الكويت: وزارة الإعلام، 1971)، مادة (قصد).

³ محمد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2004)، ج2: ص121.

- هجرُ التَّبُع المعجمي بشتى مداخله من عزمٍ وتذرعٍ وتحصيلٍ غاية.

- أن لا اعتبار بأصول المعاني الكبرى للجذر [ق ص د]، من إتيان شيءٍ وأمِّه، واكتنازٍ في الشيء، وتحصيل القصيد المكتنز الممتلى، قال الأعشى:¹

قَطَعْتُ وصاحبي سُرحِ كِنَازُ
كَرْكُنِ الرَّعْنِ ذِغْلِيَّةُ قَصِيدُ

لذا سُمِّيَت القصيدةُ من الشعر "قصيدةً" لتقصيد أبياتها التي لا تكون إلا تامّة الأبنية. وعليه كان تتبّع ذيول المقاصد في المعجم التاريخي تحيل على ضرورة اقتناص المعاني الآتية في نسج الحقيقة الاصطلاحية:

- العزائم المتمحّضة الأصلية: من أجل هذه الخاصية سيق: «إنما الأعمال بالنيات»².

- الذرائع الموثّقة: حيث الاعتماد على المستندات الشرعية المعتمدة إسنادًا وامتثًا.

- الغايات العظيمة: حيث الإحالة على الأهداف الأصلية والتابعة لتحصيل مقام التمام. ومن ثم نعرّف المقاصد استدرًاكًا بأنها "عبارةٌ حاويةٌ لوعي العزائم والذرائع والغايات"، وعبر هذا الحدّ تُنثر شرائط المقاصد وضوابطها وأقسامها وحجّيتها، فيكتمل التحقيق العلمي على مقتضى التحرير المعجمي.

وتكون حجّية أجزاء الهيئة الاجتماعية للمقاصد بمقامات، هي:

1. مقام اللسان العربي:

(أ) ما تظاهرت عليه ظواهرُ التشريعات من قوله تعالى: ((وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ)) [البينة: 5].

(ب) دلالة تركيب الجملة بما يفيدُ الحصرَ اتفاقًا؛ أي لا عمل إلا باستصحاب بالنية.

(ج) إحالة (الأعمال) على جمعٍ محكي باللام المفيد الاستغراق، وهو مستلزمُ القصر، إذ معناه: (كلُّ عمل بالنية، فلا عمل إلا بالنية).

¹ ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (قصد).

² مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1، 1374هـ)، ج2: ص510، كتاب الإمامة، "باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال"، الحديث (1907).

(د) إيراد ما يفيد التأكيد بـ(إنما) العاملة بركنيها؛ إثباتاً للمنطوق، ونفيًا للمفهوم.
 (هـ) دلالة الباء على استصحاب النيّات قبل الشروع في الأعمال، على وجه يلزم من وجوده الوجود، ومن عدمه العدم.

2. مقام العوائد:

(أ) دلالة أسباب الورود على إبطال ما كان عليه أهل الجاهلية من رعي داعية الأهواء المتمخضة.

(ب) ما دلّت عليه العوائد من أنّ صدق الابتداء طريق الصطفاء والاجتباء، وصلاخ النيّات يورث مقام النبوات والكرامات.

3. مقام التعليل:

(أ) التعليل الجزئي، إذ تعليق الأحكام بالأسباب والعلل على اعتبار باء (النيّات) للسببية، وتحرير ذلك أن الإخلاص علة لمشروعية الأعمال، وكأنها سبب في إيجادها.

(ب) ترتيب الحكم على الوصف بصيغة الشرط والجزاء في قوله ﷺ: «... فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكُحُهَا، فَهَاجَرْتُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».¹

(ج) مناسبة الحديث الترجمة بصيغة بدء الوحي، ودلائلها المرسلّة على أن النيّة الصالحة بريء المقامات العليّة.

4. مقام المعاشرين:

(أ) قول السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها، عن النبي ﷺ: «يُيَعْتُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»،² فالبعث يكون مداره على النيّة، وبخاصة إن كُتبت له حياة في زمن الفتن.

(ب) عن عبيد بن عمير (ت73هـ)، سأل عائشة رضي الله عنها عن الهجرة، فقالت: "لا هجرة اليوم، كان المؤمنون يفرّ أحدهم بدنيه إلى الله وإلى رسوله، مخافة أن يُفتن عليه، فأما اليوم فقد

¹ انظر: السابق نفسه.

² البخاري، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا (دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1993)، ج2: ص672، كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية، الحديث (1018).

أظهر الله الإسلام، والمؤمنُ يعبدُ ربَّه حيث شاء، ولكنَّ جهاداً ونبيةً¹، فالهجرة من الأعمال المرتبطة بالنبية، وعندما استقرَّ المجتمع الإسلامي بقيت النبوة مع كلِّ عمل، واعتبرت في كلِّ جهاد.

5. مقام التَّعبُد:

لا يمنع تجويز حظوظ المكلفين من تمخُّص الإخلاص لله سبحانه.

ثانياً: صناعة المواهي الاصطلاحية على وفق المنهج المعجمي

آثرت في هذا المطلب أن أسلِّك مسالك الاستقلال والسبق في ترجمة المنهج على واقع التأسيس للمعارف الاصطلاحية عبر معاجم اللسان العربي، فاخترت للإفادة:

1. تعريف (مقام عوائد العرب) باعتبار الوضع اللغوي المعجمي:

(أ) المقام: بتبُّع كلام العرب ومذاهبهم، يبين أن في الحقيقة اللغوية للمقام عدة إطلاقات من الجذر [ق و م]، هي:²

- موضع القدمين، قال:³

هَذَا مَقَامٌ قَدَمِي رِبَاحٍ غُدُوَّةٌ حَتَّى دَلَكْتُ بَرَاحٍ

- القومة، ما بين الركعتين من القيام، قال أبو الدقيش الأعرابي: "أصلي الغداة قومتين، والمغرب ثلاث قومات"⁴.

- الثبوت والجمود، والتحيُّر والتوقُّف، والتحبُّس والانتصاب، ومن المجاز: قام الماء، أي ثبت متحيزاً لا يجد منفذاً، وقيل: جمَدَ، ومنه: قامت الدابة، أي وقفت عن السير، وكذلك الرجل إذا وقف وثبتَّ يقال إنه قام، ومنه قول المتنبي (ت354هـ):⁵

وَكَذَا الْكَرِيمُ إِذَا أَقَامَ بَيْلِدَةً سَالَ النَّضَارُ بِهَا وَقَامَ الْمَاءُ

¹ العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: المكتبة السلفية، 1390هـ)، ج7: ص226، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، الحديث (3900).

² انظر: الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: مهدي الخزومي، إبراهيم السامرائي (بيروت: دار ومكتبة الهلال)، مادة (قوم)؛ ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ)، مادة (قوم)؛ الزبيدي، تاج العروس، مادة (قوم).

³ انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (قوم).

⁴ الفراهيدي، كتاب العين، مادة (قوم).

⁵ انظر: العربي، شرح ديوان أبي الطيب المتنبي، تحقيق: عبد الحميد دياب (القاهرة: دار المعارف، ط2، 1992)، ج2: ص88.

- أقام الشيء إقامة، إذا أدامه.
- مقامات الناس مجالسهم، قال العباس بن مرداس (ت18هـ):¹
فَأَيُّ مَا وَأَيْكَ كَانَ شَرًّا فَقِيدَ إِلَى الْمَقَامَةِ لَا يَرَاهَا
- الاتزان، يقال: "استقام الشعر"، إذا اتَّزن.
- الملازمة.
- القيامة، يوم البعث يقوم الخلق بين يدي القيوم.
- الاستقامة والاعتدال والاستواء، ومنه دين قيم، أي مستقيم لا زيع فيه، وتقوم الرمح. ويلامس مُتَّبِعَ الحقائق الشرعية ما يدلُّ على صيغة (مقام) في القرآن والسنة والأثر، فمن القرآن قوله تعالى: ((إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ)) [الدخان: 51]، ووجه الاستدلال أن (المُقام) بضم الميم مكان الإقامة، و(المقام) بفتح الميم مكان القيام، ويتناول المسكن وما يتبعه.²
وقوله سبحانه: ((يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ)) [المائدة: 37]، ووجه الاستدلال قوله: ((وَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ))، أي دائم.³
وقوله جلَّ وعلا: ((الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ)) [فاطر: 35]، ووجه الاستدلال أن (المُقامة) مصدر ميمي من (أقام بالمكان)، إذا قطنه، والمراد دار الخلود.⁴
ومن السنة ما حدَّث به أحمد بن حنبل (ت241هـ) ومحمد بن رافع (ت245هـ)، قالوا: "حدَّثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قال: هذا ما حدَّثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها: وقال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّ قَرْيَةٍ دَخَلْتُمُوهَا، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا، فَسَهَّمْتُمْ فِيهَا، وَأَيُّ قَرْيَةٍ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ حُمِسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ»".⁵

¹ انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (قوم).

² انظر: محمد الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسية، 1984)، ج25: ص317.

³ انظر: المرجع السابق، ج6: ص189.

⁴ انظر: المرجع السابق، ج22: ص316.

⁵ صحيح مسلم، ج3: ص1376، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء، الحديث (1756).

وعن أبي هريرة (ت59هـ) قال: "قال رسول الله ﷺ: «ستكونُ فِتْنٌ، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، مَنْ تَشَرَّفَ لها تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أو مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ به»".¹

وعن أبي هريرة قال: "قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قال حينَ يُصبحُ وحينَ يُمسي: سبحانَ اللهِ وبحمده، مئةَ مرَّةٍ؛ لم يأتِ أحدٌ يومَ القيامةِ بأفضلَ ممَّا جاء به، إلاَّ أحدٌ قال مثلَ ما قال، أو زاد عليه»".²

ومن الأثر عن عبد الرحمن بن يزيد (ت75هـ) قال: "قال عبد الله، ونحن بجمع: سمعتُ الذي أنزلت عليه سورةُ البقرة يقولُ في هذا المقام: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ»".³

وعن عبد الله بن أبي أوفى (ت86هـ)، قال: "اعتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ: لَا".⁴

وعن أنس بن مالك (ت93هـ) قال: "آلى رسول الله ﷺ من نسائه، وكانت انفكت رجُلُهُ، فأقام في مَشْرَبَةٍ تسعًا وعشرين ليلةً، ثم نزل، فقالوا: يا رسول الله، آليت شهرًا؟ فقال: «إن الشهرَ يكون تسعًا وعشرين»".⁵

وللمقام حقيقة اصطلاحية، فهو في اصطلاح أهل الحقيقة عبارةً عمَّا يُتوصَّل إليه بنوع تصرُّف، ويتحقَّق به ضربٌ تطلَّب، ومقاساةٌ تكلف، فمقام كلِّ واحد موضع إقامة عند ذلك.⁶

¹ صحيح البخاري، ج:6، ص:2594، كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، الحديث (6671).

² صحيح مسلم، ج:4، ص:2017، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، الحديث (2692).

³ المصدر السابق، ج:2، ص:932، كتاب الحج، باب استحباب إقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر، الحديث (1283).

⁴ صحيح البخاري، ج:2، ص:580، كتاب الحج، باب من لم يدخل الكعبة، الحديث (1253).

⁵ المصدر السابق، ج:6، ص:2460، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف ألا يدخل على أهله شهرًا وكان الشهر تسعًا وعشرين، الحديث (6306).

⁶ انظر: الشريف الجرجاني، التعريفات، ص:191.

والمقام كما قرره تمام حسان هو "الوجه الذي تتمثل فيه العلاقات والأحداث والظروف الاجتماعية التي تسود ساعة أداء المقال".¹ وبتتبع الإطلاقات اللغوية والشرعية؛ يتبين لنا أن المقام هو المجلس المتزن المنتصب، وموضع تثبيت القدمين.

وأختم هذا المطلب بذكر العلاقة، إذ النسبة بين الحقائق نسبة العموم والخصوص المطلق، لأن الحديث في الاصطلاح عن إقامة مخصوصة، في أزمنة مخصوصة، وعلى هيئة مخصوصة.

(ب) العوائد: ينحصر مدلول العوائد من الجذر [ع و د] - بعد استقراء موارد العرب وموروثاتهم التراثية - في الإطلاقات الآتية:²

- الصفح، ودليله قول الشاعر:³

وما بجنبي من صفحٍ وعائدةٍ عند الأسدّة إن العي كالعضبِ

- العطف واللطف، يقال: "فلان ذو صفحٍ وعائدة"، أي ذو عفوٍ وتعطف.
- المعروف والصلة، يقال: "ما أكثر عائدة فلان علينا!".
- الرفق، يقال: "هذا الأمر أعود من هذا"، أي أرفق.
- الذرية والتمادي في شيء حتى يصير له سجيّةً، يقال: "عود بالشيء"، إذا لزمه، ولصق به.

- الديدن، والدأب، والتكرار، والاستقرار؛ سُميت بذلك لأن صاحبها يُعاودها، أي يرجع إليها مرة بعد أخرى، من غير قرينة عقلية عند ذوي الطباع السليمة.

- الرجوع، يقال للشجاع: "مُعاود"، لأنه لا يملُّ المِراسَ.

- العود، أي التردد، يُقال: "هؤلاء عودُ فلانٍ وعوَّادُه"، مثل: "رؤره ورؤاره"، وهُم الذين يَعُودُونه إذا اعتلَّ.

¹ تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها (الدار البيضاء: دار الثقافة، 1994)، ص337.

² انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (عود)؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة (عود).

³ انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج3: ص209.

- المَعَادُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ.
- المنفعة، يقال: "هَذَا الْأَمْرُ أَعُوذُ عَلَيْكَ مِنْ كَذَا"، أي أنفع.¹
- الاستمرار، ومنه قولهم: "ما استمر عليه الناس على حُكْمِ المعقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى".²
- الاعتياد، يُطْلَقُ وَيُقْتَصَدُ بِهِ إِلَى الْإِيْلَافِ، ومنه القول: "اعتاده"، و"أعاده"، و"استعاده"، إِذَا جَعَلَهُ مِنْ عَادَتِهِ.³
- وتَبْتِئُ ما تَنَاطَرَتْ مِنْ مَعَانِي الْجَذْرِ [ع و د] فِي الْمَدَوَّنَاتِ التَّرَاثِيَّةِ؛ يَظْهَرُ أَنَّ الْعَادَةَ فِي حَقِيقَتِهَا الْإِصْطِلَاحِيَّةُ هِيَ الْإِسْتِمْرَارُ عَلَى الْأَمْرِ وَالتَّمَادِي فِيهِ بِمَسْلَكِ التَّكْرَارِ، قِصْدًا إِلَى اسْتِقْرَارِ الْمَعَانِي فِي الْفُؤُوسِ بَعْدَ دُرْبَةٍ لِيَنْسَجِمَ وَمُقْتَضَى دِيْدِنِ الْعُقْلَاءِ.
- (ج) الْعَرَبُ: حَيْثُ تَبْتِئَتْ الْجَذْرُ [ع ر ب] فِي مَدَوَّنَاتِ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ تَجَدُّهَا عَلَى إِطْلَاقَاتِ هِيَ:⁴
- جيلٌ معروف من الناس، وهو جنسٌ لنوعين من العرب؛ العرب العاربة، أي الخَلَصُ، والعرب المستعربة، أي الدخلاء من العجم، تكلّموا بلسان العرب، وحكّوا هيئاتهم.
- الفصاحة، ومنه: "رجل عربي اللسان"، أي فصيح.
- التودّد وطيب النفس، ومنه العُروب، أي المرأة الحسناء المتحبّبة إلى زوجها.
- الأثر.
- ثبوت النسب، يقال: "رجل عربي"، إذا كان نسبه في العرب ثابتًا، وإن لم يكن فصيحًا.
- الفحش، يقال: "أعرب الرجل"، إذا تكلم بالفحش.
- التهذيب والبيان، يقال: "عزبت له الكلام تعريبًا"، و"أعربت له إعرابًا"، إذا بيّنته وهدّبتَه.

¹ انظر: الجوهري، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1987)، مادة (عود).

² الشريف الجرجاني، التعريفات، ص146.

³ انظر: الفيروز آبادي، القاموس المحيط (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط8، 2005)، مادة (عود).

⁴ انظر: الفراهيدي، كتاب العين، مادة (عرب)؛ ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (عرب)؛ الجوهري، الصحاح، مادة (عرب)؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة (عرب)؛ الزبيدي، تاج العروس، مادة (عرب).

- الصفاء، يقال: "أكثر من شرب العربية".
 - النشاط، ففي كلام العرب:¹
- والخَيْلُ تَنْزِعُ عُزْبًا فِي أَعْنَتِهَا كَالطَّيْرِ تَنْجُو مِنَ الشُّبُوبِ ذِي الْبَرْدِ
- المنع والإنكار، يقال: "لا تعرب"، أي لا تمنع.
 - الصراحة.
 - باحة العرب، أي موضع إقامتها، قال الشاعر:²
- وَرَجَّتْ بَاحَةَ الْعَرَبَاتِ رَجًّا تَرَفَّرْتُ فِي مَنَاقِبِهَا الدَّمَاءِ
- أن تُطلق على البدوي، وغيره.
 - التمحُّض الخالص والسلامة من التهجين، يقال: "أعرب الفرس"، إذا خلصت عربيته.
- والحقيقة الاصطلاحية للعرب أنه عبارة حاوية العرب العاربة أصالةً، والعرب المستعربة تبعًا، وما يلزم عنها من وصف الفصاحة والبيان.

2. تعريف (عوائد العرب) باعتبار الإضافة:

يُطلق هذا المركب، ويُراد به "أعراف العرب العاربة أصالةً والمستعربة تبعًا"، وبيانه التفصيلي أنه بعد الإنعام في حقائق هيئة عوائد العرب وذيوها؛ اهتدى النظر إلى لطائف ونكت مفادها أن أعراف العرب العاربة أصلٌ يُحتكم إليه لفهم التشريع ومقاصده، أما أعراف العرب المستعربة فهي مقصودةٌ بالتبع، ولا يُحتكم إليها إلا بعد إخضاعها ومحاكمتها بأعراف العرب العاربة. وإن في النسبة بين الحقيقتين اللغوية والاصطلاحية للتركيب الإضافي (عوائد العرب) عمومًا وخصوصًا مطلقين، إذ المعنى اللغوي أعْمُ مطلقًا من المعنى الاصطلاحى، وفي ذلك بيان صريح لمنهج الاستقلال الشرعي استقلالاً عن الوضع اللغوي، وتقييداً له، وتهذيباً.

¹ الفراهيدي، كتاب العين، مادة (عرب).

² ابن منظور، لسان العرب، مادة (عرب).

3. تعريف (مقام المعاشرين) باعتبار الوضع اللغوي المعجمي:

إن المتتبع لقيد المعاشرة في الجذر [ع ش ر] في كلام العرب؛ يجد طائفة من المعاني خادمة حقيقة المقام، ويمكن حصر ما تكثرت على إطلاقات، منها:¹

- المخالطة والممازحة والمصاحبة، تقول العرب: "عاشرته مُعاشرةً"، و"اعتشروا"، و"تعاشروا"، إذا تخالطوا وامتزجوا؛ قال طرفة بن العبد:²

وَلَمَّا شَطَّتْ نَوَاهَا مَرَّةً لَعَلَى عَهْدِ حَبِيبٍ مُعْتَشِرٍ

والشاهد أنه جعل الحبيب مثل الخليل والغريق، على ما ذكره الإمام القرطبي (ت671هـ) تخریجاً وشرطاً.³

- القرابة والأهل: العشير القريب، والصدیق، والزوج، والجمع (عشائر) و(عشراء)، قال ساعدة بن جؤیة:⁴

رَأَتْهُ عَلَى يَأْسٍ، وَقَدْ شَابَ رَأْسُهَا وَحِينَ تَصَدَّى لِلْهَوَانِ عَشِيرُهَا

- الاجتماع، فالعشير والمعشر كل جماعة أمرهم واحد، نحو: معشر المسلمين، ومعشر المشركين، قال ذو الإصبع العدواني:⁵

وَأَنْتُمْ مَعَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مئةٍ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ طُرّاً فَكَيْدُونِي

والحاصل في المعاشرة أنها مفاعلة من (العشرة)، وهي المخالطة، والمصاحبة، والمجالسة والمرافقة، وقيل إن اللفظة من أعشار الجزور، لأنها مقاسمة ومخالطة ومخالفة جميلة،⁶ وقيل إنها

¹ انظر: المصدر السابق، مادة (عشر).

² السابق نفسه.

³ انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1964)، ج5: ص97.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، مادة (عشر).

⁵ السابق نفسه.

⁶ انظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ)، ج2: ص28.

مشتقة من (العشيرة)، أي الأهل، يقال: "عاشره"، أي جعله من عشيرته، كما يقال: "آخاه"، إذا جعله آخًا، أما العشيرة فلا يُعرف أصل اشتقاقها، وقد قيل إنها من (العشرة)، أي اسم العدد.¹

وباعتبار ما سبق من معانٍ لغوية معجمية؛ يُعرّف (مقام المعاشرين) في حقيقته الاصطلاحية بأنه "الإقامة عند المعاني التي أثمرتها الملازمة الحقيقية أو الحكمية للتشريع على وجه الاجتماع"، وهذا التعريف بقيوده يدلُّ على المحترّزات والمعاني المقصودة، إذ:

- يدلُّ قيد (الإقامة) على ضرورة الاعتكاف عند النص، وتتبع ما فهمه الصحابة ﷺ من التشريع.
- يدلُّ قيد (عند المعاني) على أن الإقامة لا تتّوجّح النظر بالفهم إلا بتوفيق الشارع الحكيم، وكذا المعاني قُيدت لإخراج الألفاظ أو المنقولات اللفظية.
- يدلُّ قيد (الإثمار) على أن المقام يؤهّل من يغشاه، ويلازم حياضه، لتحصيل القصد وملازمة المراد.
- يدلُّ قيد (الملازمة الحقيقية) على إحالة معتبرة في هذا المقام، إذ الصحابة ﷺ أعلم الناس بالمرادات، وأعرفهم بالمدوّنات.
- قيد (الحكمية) لتحقيق إلحاق التابعين وتابعيهم بسلف الأمة.
- قيد (الاجتماع) لبيان وجوب اتفاق المعاشرين وإقرارهم المعنى المقصود، جلبًا لمبدأ الطمأنينة احتياطًا.

وإن في العلاقة بين الحقيقتين اللغوية والاصطلاحية للتركيب الإضافي (مقام المعاشرين) عمومًا وخصوصًا مطلقين، وذلك أن الحقيقة الاصطلاحية أخصُّ مطلقًا من الحقيقة اللغوية، لأن الحديث عن مقام المعاشرين ينحصر في زمن مخصوص، ومن هيئة مخصوصة، ولتحصيل قصد مخصوص.

¹ انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج4: ص286.

خاتمة

أبان التحقيق المعجمي في هذا البحث عن طائفة من اللطائف والنكت، يمكن إجمالها في أن للقراءة المعجمية أبواباً ومفاتيح، فقد تُستفتح بها الفنون باستقلالية محمودة، فتحرّر الحقائق وفقها، وتُقتنص الشرائط والضوابط عندها، وتكتمل المباني من حيث مناهجها ومصطلحاتها، وتشدّ إليها المدارس والمسالك أعناقها.

وقد تُستهل بدلالي الوضع والاستعمال على تحقيق مقام الحمل، لبيان المرادات في محاكمة النوازل الاقتصادية والإعلامية، وفي الموازنة بين الأقوال والأدلة.

وأحوج مجلوب للإفادة من التكامل المعرفي؛ صهر العلوم المختلفة بمنهج القدر المشترك، تعويلاً على أصل اتساع رقعة النوازل أزمنةً وأمكنةً، فقد كانت الحاجة فردية، ثم ارتقت إلى الأهمية، وهمة الحاذق على قدر ما يشغله، وتألقه على مقتضى منتخباته المعرفية التي تستغرق حوائج كلِّ مكروب أو مجهود فردي أو إنساني.

وكان القصد إلى صناعة حقائق للموجودات المستحدثة، وتقييم المعارف التراثية، والحكم عليها، لتتطابق الحدود مع أحكامها بعد تصوُّرها تصوُّراً يليق بلغة العقلاء والفطرة السليمة، على وجهٍ تُدفع عبره الخصومات اللغوية والشرعية.

ثم إن سير المعجمي الأملعي على أنحاء من حيث تحديد أجناس المداخل، ونشر المعاني والشواهد وفق تحرير يعجب العاني هيكله المنسجم، وأن الغاية في تحصيل التكامل المعرفي على تحنُّت الأتباع على مناهج المعجميين صناعةً وتقييداً وضبطاً، وعليه أحسب أيّ أعملتُ منهجاً جديداً ملتصقاً من مقدمات الترتيب المعجمي، ومن روح العلوم العقلية والنقلية، والله من وراء القصد.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

أحمد محمد علي حسن زايد، "بنية المقدمّة في المعجمات اللفظية التراثية: قراءة تحليلية"، مجلة كلية الآداب، جامعة بورسعيد، 11(11)، 2018.

الأخضر الأخضر، الإمام في مقاصد رب الأنام (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2011).
إيغور مالتشوك، أندري كالس، آلان بولغار، مقدمة لمعجمية الشرح والتأليفية، ترجمة: هلال بن حسن (تونس: وزارة الثقافة والمحافظة على التراث، 2010).

ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ).

ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الفكر، 1979).
ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ).

ابن هشام، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (القاهرة: دار الطلائع، 2004).

البخاري، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا (دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1993).
التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، تحقيق: زكريا عميرات (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1).

تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها (الدار البيضاء: دار الثقافة، 1994).
الجوهري، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1987).
الحموي الحنفي، غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1985).

الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج (الكويت: وزارة الإعلام، 1971).

السبكي، الأشباه والنظائر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1991).

الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (القاهرة: دار ابن عفا، ط1، 1997).

الشريف الجرجاني، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1983).

العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: المكتبة السلفية، 1390هـ).

الغزالي، معيار العلم، تحقيق: سليمان دنيا (القاهرة: دار المعارف، 1961).

الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي (بيروت: دار ومكتبة الهلال).

الفيروز آبادي، القاموس المحيط (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط8، 2005).

القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1964).

قطب مصطفى سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه (دمشق: دار الفكر، ط1، 2000).
الكفوي، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1998).

مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1985).
محمد الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسية، 1984).

محمد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 2004).

مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1، 1374هـ).

المعري، شرح ديوان أبي الطيب المتنبي، تحقيق: عبد المجيد دياب (القاهرة: دار المعارف، ط2، 1992).

المقري التلمساني، القواعد، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد (مكة المكرمة: جامعة أم القرى).

[المعجم التاريخي للغة العربية.](#)

References

Al-Qur'ān al-Karīm.

Aḥmad Muḥammad 'Alī Ḥasan Zāyid, "Bunyah al-Muqaddimah fī al-Mu'jamāt al-Lafziyyah al-Turāthiyyah: Qirā'ah Taḥlīliyyah", *Majallah Kulliyah al-Ādāb, Port Said University*, 11(11), 2018.

Al-Akhḍar al-Akhḍarī, *al-Imām fī Maqāṣid Rabb al-Anām* (Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 1st Ed., 2011).

Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ*, Muṣṭafā Dīb al-Bughā (Ed.) (Damascus: Dār Ibn Kathīr, 1st Ed., 1993).

Al-Farāhīdī, *Kitāb al-'Yn*, Mahdī al-Makhzūmī & Ibrāhīm al-Sāmarā'ī (Eds.) (Beirut: Dār wa-Maktabah al-Hilāl).

Al-Fyrūzabādī, *al-Qāmūs al-Muḥīṭ* (Beirut: Mu'assasah al-Risālah, 8th Ed., 2005).

Al-Ghazālī, *Mi'yār al-'Ilm*, Sulymān Dunyā (Ed.) (Cairo: Dār al-Ma'ārif, 1961).

Al-Ḥamawī al-Ḥanafī, *Ghamz 'Uyūn al-Baṣā'ir Sharḥ Kitāb al-Ashbāh wal-Nazā'ir* (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1st Ed., 1985).

Al-Jawharī, *al-Ṣiḥāḥ*, Aḥmad 'Abdulghafūr 'Atṭār (Ed.) (Beirut: Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, 4th Ed., 1987).

Al-Kafawī. *al-Kulliyāt*, 'Adnān Darwīsh & Muḥammad al-Maṣrī (Eds.) (Beirut: Mu'assasah al-Risālah, 2nd Ed., 1998).

Al-Ma'arrī, *Sharḥ Dīwān Abī al-Tayyib al-Mutanabbī*, 'Abdulmajīd Diyāb (Ed.) (Cairo: Dār al-Ma'ārif, 2nd Ed., 1992).

Al-Miqrī al-Tilimsānī, *al-Qawā'id*, Aḥmad ibn 'Abdullāh ibn Ḥumyid (Ed.) (Makkah: Umm al-Qurā University).

Al-Sharīf al-Jurjānī, *al-Ta'rīfāt* (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1st Ed., 1983).

Al-Subkī, *al-Ashbāh wal-Nazā'ir*, 'Ādil Aḥmad 'Abdulmajūd & 'Alī Muḥammad Mu'awwad (Eds.) (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1st Ed., 1991).

Al-Taftāzānī, *Sharḥ al-Talwīḥ 'ala al-Tawḍīḥ li-Matn al-Tanqīḥ fī Uṣūl al-Fiqh*, Zakariyyā 'Umayrāt (Ed.) (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1st Ed.).

- Al-Zubydī, *Tāj al-‘Arūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ‘Abdussattār Aḥmad Farrāj (Ed.) (Kuwait: Ministry of Media, 1971).
- Al-‘Asqalānī, *Fath al-Bārī bi-Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Muḥammad Fu’ād ‘Abdulbāqī (Ed.) (Cairo: al-Maktabah al-Salafiyyah, 1390H.).
- Ibn Fāris, *Maqāyīs al-Lughah*, ‘Abdussalām Muḥammad Hārūn (Ed.) (Beirut: Dār al-Fikr, 1979).
- Ibn Hishām, *Sharḥ Shudhūr al-Dhahab fī Ma’rifah Kalām al-‘Arab*, Muḥammad Muḥyiddīn ‘Abdulḥamīd (Ed.) (Cairo: Dār al-Ṭalā’i’, 2004).
- Ibn Manzūr, *Lisān al-‘Arab* (Beirut: Dār Ṣādir, 3rd Ed., 1414H.)
- Ibn ‘Aṭīyyah, *al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz*, ‘Abdussalām ‘Abdushāfi Muḥammad (Ed.) (Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1st Ed., 1422H.).
- Igor Malčuk, Andre Kalls & Alan Bulghar, *Muqaddimah li-Mu’jamiyyah al-Sharḥ wal-Ta’līfiyyah*, Hilāl Ibn Ḥasan (Trans.) (Tunis: Ministry of Culture, 2010).
- Mālik ibn Anas, *al-Muwaṭṭa’*, Muḥammad Fu’ād ‘Abdulbāqī (Ed.) (Beirut: Dār Ihya’ al-Turāth al-‘Arabī, 1985).
- Muḥammad al-Ṭāhir Ibn ‘Āshūr, *al-Taḥrīr wal-Tanwīr* (Tunis: al-Dār al-Tūnisīyyah, 1984).
- Muḥammad al-Ṭāhir Ibn ‘Āshūr, *Maqāsid al-Sharī‘ah al-Islāmiyyah*, Muḥammad al-Ḥabīb Ibn al-Khūjah (Ed.) (Doha: Ministry of Endowment and Islamic Affairs, 2004).
- Muslim ibn al-Ḥajjāj, *al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar*, Muḥammad Fu’ād ‘Abdulbāqī (Ed.) (Cairo: Maṭba‘ah al-Bābī al-Ḥalabī, 1st Ed., 1374H.).
- Quṭb Muṣṭafā Sāno, *Mu’jam Muṣṭalahāt Uṣūl al-Fiqh* (Damascus: Dār al-Fikr, 1st Ed., 2000).
- Tamām Ḥassān, *al-Lughah al-‘Arabiyyah Ma’nāhā wa-Mabnāhā* (Casablanca: Dār al-Thaqāfah, 1994).

[*Historical Dictionary of the Arabic Language.*](#)